الأمم المتحدة

A/HRC/13/51

الجمعية العامة

Distr.: General
25 November 2009
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة عشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ (جنيف، ٣١ آب/أغسطس – ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)

الرئيس – المقرر: السيد أندريه **لوغار** (سلوفينيا)

موجز

يتضمن هذا التقرير موجزاً لمناقشات وتوصيات المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، طبقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢٩.

وفي إطار المواضيع الرئيسية لبرامج مكافحة الفقر، وهي الممارسات الفُضلى للدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان، والتأثير السلبي للأزمات الاقتصادية والمالية على جهود مكافحة الفقر، والمساعدة والتعاون الدوليان في مجال مكافحة الفقر، استمع المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ لمداخلات الخبراء، التي توجتها مناقشات تفاعلية لتبادل الآراء والشواغل وتقديم مقترحات بشأن المواضيع التالية وعلاقتها بالفقر: منظورات حقوق الإنسان القائمة على أرضية للحماية الاجتماعية، ونُهج التصدي لفجوة الحماية الاجتماعية؛ والممارسات الفُضلى التي تتبعها الدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان؛ ودور المجتمع المدني في تحسين توافر ونجاعة نظم الحماية الاجتماعية، وتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الفقر في سياق الأزمات الاقتصادية والمالية؛ وحماية حقوق الإنسان لفئات ضعيفة معينة أثناء الأزمات الاقتصادية والمالية؛ وتحسين الاتساق بين السياسات في مجال المساعدة والتعاون الدوليين من أجل مكافحة الفقر؛ وتعزيز فعالية المساعدة والتعاون الدوليين في مجال مكافحة الفقر.

(A) GE.09-17227 181209 221209

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٣	٣
ثانياً –	تنظيم المحفل الاجتماعي	٤-١٠	٣
	ألف- افتتاح الدورة	٤-٧	٣
	باء – تنظيم العمل	٨-٩	٤
	جيم- الوثائق	١٠	٥
ثالثاً –	موجز أعمال الدورة	١١-٨٠	٥
	ألف- البرامج الوطنية لمكافحة الفقر: الممارسات الفُضلى التي تتبعها الـــدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان	١٢-٤١	٥
	باء – أثر الأزمتين الاقتصادية والمالية السلبي على جهود مكافحة الفقر	٤٢-٥٩	١٣
	جيم- دور المساعدة والتعاون الدوليين في مكافحة الفقر	٦٠-٧٥	١٧
	دال – النقاش التفاعلي مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان	٧٦-٨٠	٢١
رابعاً –	الاستنتاجات والتوصيات	٨١-٩٩	٢٣
	ألف- الاستنتاجات	٨١-٩١	٢٣
	باء – التوصيات	٩٢-٩٩	٢٤

المرفقات

الأول –	جدول الأعمال المؤقت	٢٦
الثاني –	قائمة المشاركين	٢٧

أولاً – مقدمة

١- عُقد المحفل الاجتماعي في جنيف في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/١٠، الذي أكد فيه المجلس مجدداً أن المحفل الاجتماعي حيز حيوي للحوار بين أصحاب المصلحة حول القضايا ذات الصلة بتعزيز تمتع الجميع بحقوق الإنسان.

٢- وعملاً بالقرار ٢٩/١٠، عيَّن رئيس المجلس، في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، السيد أندريه لوغار، الممثل الدائم لسلوفينيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، رئيساً – مقرراً للمحفل الاجتماعي في دورته لعام ٢٠٠٩.

٣- ويتضمن هذا التقرير موجزاً للمناقشات التي جرت في دورة المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٨، والاستنتاجات التي خلص إليها والتوصيات التي قدمها.

ثانياً – تنظيم المحفل الاجتماعي

ألف – افتتاح الدورة

٤- افتتح الرئيس – المقرر دورة المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ ودعا رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى الإدلاء بملاحظات افتتاحية. وأكد رئيس المجلس في بيانه أن المحفل الاجتماعي يمثل هيكلاً غير هرمي وحيزاً فريداً للحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، وأنه يركز في هذه الدورة على الفقر العالمي والأزمة المالية والاقتصادية. وقد نجح المحفل، بفضل هذه السمات وغيرها، في استكمال وتعزيز آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

٥- ثم خاطب الرئيس – المقرر المشاركين في المحفل مؤكداً مجدداً أن الفقر يمثل عائقاً أمام التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها. وشدد على أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى مواجهة الفقر، وكذلك أهمية برامج الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، التي يمكن أن تسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي أثناء الأزمات إذا نُفذت من منظور حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، رحب الرئيس – المقرر بتبادل الممارسات الوطنية الفضلى والاستراتيجيات الوطنية الناجحة، مع المراعاة الواجبة للتحديات الرئيسية المطروحة فيما يتعلق بتوفير الضمان الاجتماعي. وعلى الصعيد العالمي، ركز الرئيس – المقرر على الحاجة إلى تحقيق الاتساق بين السياسات وإلى التعاون الدولي في تنفيذ مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية.

٦- كما أكد الرئيس – المقرر مجدداً توافق الآراء الحالي حول الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة للحد من التأثيرات السلبية للأزمة الاقتصادية والمالية الحالية، واستخلاص العِبر منها.

فقد ركز، بوجه خاص، على قضيتين ذواتي صلة، هما أهمية الالتزام المستدام بمكافحة الفقر، رغم قصور الموارد الذي فرضته الأزمات؛ وفوائد مؤسسات حقوق الإنسان في ضمان حماية الضعفاء أثناء الأزمات. وقد اتضح أن المساعدة والتعاون الدوليين الفعالين والمتسقين لا غنى عنهما في مكافحة الفقر، ولا سيما في سياق الأزمة الحالية التي تواجه فيها الدول عقبات مالية خطيرة تعوق الوفاء بالتزاماتها توفير الضمان الاجتماعي. ودعا الدول إلى زيادة تعزيز أنشطة المساعدة والتعاون الدوليين في ضوء الصعوبات الاقتصادية الحالية التي أثرت بشكل غير متناسب على البلدان النامية.

٧- وفي اليوم الثاني لدورة المحفل، أدلت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بكلمة ترحيب. وقد أكدت في بيانها أن توافق الآراء حول الحماية الاجتماعية يمثل استثماراً أساسياً في تخفيف وطأة الفقر، وأشارت إلى الجهود المبذولة مالياً لحفز الإجراءات في هذا المجال، بما في ذلك مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية. وأكدت كذلك أن الأزمة المالية والاقتصادية تستلزم استجابة تتسم بالالتزام والشمول، وأنها تمثل فرصة لتعزيز ضمانات الضمان الاجتماعي من أجل التخفيف من الآثار الضارة للأزمة على الفئات الضعيفة، ولا سيما النساء والمهاجرين والشعوب الأصلية والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال، على سبيل المثال لا الحصر. كما أكدت على دور المساعدة والتعاون الدوليين والدعم المقدم من المنظمات الدولية والجهات المانحة في التغلب على المعوقات الاقتصادية الكلية أمام النمو، وعلى أهمية تنفيذ سياسات مناسبة على الصعيد الوطني. ورحبت نائبة المفوضة السامية بمزيد من المناقشات البناءة حول إدماج منظور حقوق الإنسان في سياسات الضمان الاجتماعي.

باء - تنظيم العمل

٨- طلب المجلس، في قراره ١٠/٢٩، أن تركز مناقشات المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ على التأثيرات السلبية للأزمات الاقتصادية والمالية على الجهود الهادفة إلى مكافحة الفقر؛ وعلى البرامج الوطنية لمكافحة الفقر: الممارسات الفُضلى التي تتبعها الدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان؛ والمساعدة والتعاون الدوليان في مجال مكافحة الفقر.

٩- وبناءً على ذلك، أُعِد برنامج العمل[(١)] بتوجيه من الرئيس - المقرر، مع مراعاة مساهمات الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة. وفي إطار المحورين الرئيسيين المذكورين أعلاه، استمع المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ إلى عروض قدمها ٢١ خبيراً حول ٧ مسائل مواضيعية مختلفة، تلا كلاً منها حوار تفاعلي.

(١) يمكن الاطلاع عليه في موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، على العنوان التالي: www2.ohchr.org/english/issues/poverty/docs/sforum/SF2009_PoW.pdf.

جيم – الوثائق

١٠- عُرض على المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت (A/HRC/SF/2009/1؛ انظر المرفق الأول)، وبرنامج العمل، وتقرير المعلومات الأساسية (A/HRC/SF/2009/2) الذي قدمته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عملاً بالفقرة ٩ من قرار المجلس ٢٩/١٠.

ثالثاً – موجز أعمال الدورة

١١- يتضمن الفرع الوارد أدناه موجزاً للعروض التي قُدمت والبيانات التي أُدلي بها في إطار الحوار التفاعلي الذي تلا تقديم العروض.

ألف – البرامج الوطنية لمكافحة الفقر: الممارسات الفُضلى التي تتبعها الدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان

١- منظورات حقوق الإنسان للحد الأدنى للحماية الاجتماعية، ونُهج التصدي لفجوة الحماية الاجتماعية

١٢- أكدت مجدداً الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، السيدة ماريا ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، أن الفقر سبب لانتهاكات حقوق الإنسان ونتيجة لها في آن واحد، وأن معايير ومبادئ حقوق الإنسان تمثل توجيها وإطاراً معيارياً لتخفيف وطأة الفقر. وأكدت كذلك أن الأزمة الاقتصادية والمالية كان لها عواقب مدمرة على الفقراء، ولا سيما الفئات الأشد ضعفاً، وأن من الضروري اتخاذ إجراء عاجل لمنع تحول الفقر إلى أزمة لحقوق الإنسان. ومع ذلك، تمثل الأزمة الاقتصادية والمالية أيضاً فرصة للتحرك نحو نظام اقتصادي دولي أكثر تركيزاً على الإنسان وأكثر احتراماً لحقوق الإنسان.

١٣- وأكدت الخبيرة المستقلة أن الحصول على الضمان الاجتماعي هو أحد حقوق الإنسان، وأن توفيره التزام على أية دولة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأشارت إلى أن توفير الضمان الاجتماعي واجب، وليس عملاً خيرياً، وأن من شأنه، إذا أُولي في تطبيقه الاعتبار الواجب لمبادئ المساءلة والشمول والعالمية والشفافية، أن يؤدي دوراً رئيسياً في إعمال حقوق الإنسان. وشددت على ضرورة مراعاة مبادئ العالمية وعدم التمييز في تخطيط وتنفيذ برامج الحماية الاجتماعية؛ فإذا كان الهدف هو وضع مخططات، فيجب أن تكون هذه المخططات معقولة، وعادلة، وموضوعية، وشفافة، وأن تنطوي على آلية للانتصاف. وقالت إن النهج القائم على حقوق الإنسان يكمِّل النُهج الأخرى المتبعة في برامج الحماية الاجتماعية.

١٤- وأضافت الخبيرة المستقلة أن مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية، التي يرعاها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، يجب تحليلها من منظور حقوق الإنسان، ولا سيما في مراحل إعدادها المبكِّرة. وبينما يمكن أن تكون مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية أداة فعالة لتحقيق المعايير الدنيا والالتزامات الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، يجب أن يُصاحب ذلك التزام من الدول بالتحقيق التدريجي لمستويات أعلى من الحماية إذا توافرت الموارد. وعلَّقت الخبيرة المستقلة بأن الإرادة السياسية التي تجلت في إعادة هيكلة رأسمال المؤسسات المالية ينبغي أن تتجلى أيضاً فيما يتعلق بسياسات الحماية الاجتماعية.

١٥- وتحدث مدير إدارة الضمان الاجتماعي بمنظمة العمل الدولية، السيد مايكل سيشون، عن الحد الأدنى للحماية الاجتماعية للجميع، مثل إعمال الحق في الضمان الاجتماعي بموجب المادة ٢٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأُشير إلى الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل، الذي أقرته منظمة العمل الدولية في مؤتمر العمل الدولي المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والذي يروّج لمفهوم الحد الأدنى للحماية الاجتماعية التي من شأنها أن تشكِّل المحتوى الأساسي الفعال والملموس لحق الإنسان في الضمان الاجتماعي، وأن تحسِّن المساواة بين الجنسين، وأن تفيد بوجه خاص الفئات الأشد ضعفاً. ويتألف عنصر التحويل الاجتماعي في مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية من أربعة ضمانات اجتماعية أساسية، منها حصول جميع السكان على الخدمات الصحية الأساسية، وتأمين الدخل للأطفال والعاجزين عن كسب ما يكفي من الدخل في سوق العمل والمسنين والمعوقين، عن طريق الاستحقاقات الأساسية. وقد تبنى مجلس الرؤساء التنفيذيين مبادرة بشأن الحد الأدنى للحماية الاجتماعية ضمن آلياته التسع المستخدَمة في التصدي للأزمات.

١٦- وقال السيد سيشون إن تحويلات الضمان الاجتماعي أداة فعالة في مكافحة الفقر وحماية الناس من المخاطر الاجتماعية، مؤكداً على الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة من الضمان الاجتماعي، مثل العمال الزراعيين والأطفال والمسنين. وأكد على الدور الذي تؤديه نظم الضمان الاجتماعي في تحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي في أوقات الأزمات، واسترعى الانتباه إلى تأثيرها الإيجابي على الفقر، وعدم المساواة، والصحة والتغذية، والتعليم، وعمل الأطفال، والمساواة بين الجنسين. وقال إن الضمان الاجتماعي الأساسي والتحويلات النقدية الأساسية ميسورة مالياً لجميع الدول ما عدا أفقرها.

١٧- وأكد كذلك السيد سيشون أن أي إطار سياساتي يستهدف تحقيق الضمان الاجتماعي المناسب للجميع ينبغي أن يستند إلى مبادئ العالمية، والتدرج، والتعددية. ويلزم في هذا الصدد اتباع نهج قائم على النتائج لا على العمليات، يركز على التغطية الشاملة، والاستحقاقات بوصفها حقاً من الحقوق، والتمويل السليم، والإدارة الرشيدة والمسؤولة من قِبل الدول والشركاء الاجتماعيين. وحث السيد سيشون الدول على التصديق على الاتفاقيات الحالية لمنظمة العمل الدولية، ولا سيما الاتفاقية المتعلقة بالمعايير الدنيا للضمان

الاجتماعي (الاتفاقية رقم ١٠٢). وينبغي دعم عملية تطوير السياسات على الصعيدين الدولي والوطني، وذلك بتعزيز المعايير القائمة، مثل الضمانات الاجتماعية، وكذلك باتباع سبل جديدة، منها دعم مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية. وفي الختام، أكد السيد سيشون من جديد على الحاجة إلى التعاون التقني وبناء القدرات، استناداً إلى جملة أمور، منها التعاون بين الجنوب والجنوب، والتعاون بين الوكالات.

١٨- وركز الدكتور ديفيد ب. إيفانز، مدير إدارة تمويل النظم الصحية بمنظمة الصحة العالمية، على أهمية التغطية الشاملة والحماية من المخاطر المالية في إطار خدمات الرعاية الصحية. وأشار إلى القرار الذي اعتمدته جميع الدول الأعضاء في جمعية الصحة العالمية في عام ٢٠٠٥، والذي حث فيه الأعضاء البلدان على تطوير نظم التمويل الصحي، بغية تيسير حصول الجميع على الخدمات الأساسية، دون معاناة من العواقب المالية الوخيمة المقترنة بالحصول على هذه الخدمات أو الاستفادة منها. وهو يرى أن ذلك عامل أساسي في مفهوم الحد الأدنى للحماية الاجتماعية.

١٩- وأكد السيد إيفانز على أربعة إصلاحات رئيسية ينبغي القيام بها، هي: (أ) إصلاح نظام التغطية الشاملة، من أجل تحسين مستوى الصحة؛ (ب) إصلاح عملية تقديم الخدمات، بحيث ينصب تركيز النظم الصحية على الناس؛ (ج) إصلاح القيادة، لضمان أن توجِّه السلطات الصحية السياسات في الاتجاه السليم، بما يتفق وأهداف حقوق الإنسان؛ (د) إصلاح السياسات العامة، من أجل تعزيز الصحة وحفظها.

٢٠- وأشار السيد إيفانز إلى أن الأزمات الماضية بيَّنت أن من الممكن حفظ الصحة أثناء الأزمات من خلال توليفة من السياسات المتصلة بحماية مصادر الدخل، والعمل، والرعاية الصحية، والتعليم. وأكد على أهمية التعاون مع البلدان في الحد من العوائق المالية أمام الوصول إلى الخدمات الصحية، وفي تعزيز الاستفادة من الأموال بطريقة تتسم بالكفاءة والعدالة من أجل القضاء على الاستبعاد. وعلى الصعيد الدولي، أكد السيد إيفانز أهمية التعاون مع الشركاء، مثل منظمة العمل الدولية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، في إطار سبل التصدي للأزمة الاقتصادية والمالية، بما في ذلك مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية.

٢١- وأعقب هذه المحاضرات حوار تفاعلي. وأدلى بمداخلات ممثلو الأردن وإكوادور وغيانا، إضافة إلى ممثلي الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، والتحالف العالمي لمشاركة المواطنين، والمنظمة الدولية للمعوقين، والاتحاد الدولي للجامعيات، والمجلس الدولي للعلوم الاجتماعية، وكذلك الدكتور مارغو سالومون، من كلية لندن للعلوم الاقتصادية.

٢٢- وخلال الحوار التفاعلي، أُكِّد مجدداً على أن الفقر سبب لانتهاكات حقوق الإنسان ونتيجة لها في آن واحد. واستُرعي اهتمام خاص إلى الوضع الشديد الضعف للأشخاص ذوي الإعاقة، والعقبات التي تعوق حصولهم على الخدمات الصحية والتعليمية. كما جرى التأكيد على أن النهج التشاركي بالغ الأهمية في ضمان حصول الفئات الضعيفة على الخدمات

الأساسية والحماية الاجتماعية. وفيما يتعلق بمسألة عالمية الحصول على الضمان الاجتماعي، أُشير إلى أن التزامات الدول بحقوق الإنسان تُملي عليها أن تكفل حصول جميع الأشخاص الواقعين تحت ولايتها، أياً كان وضعهم القانوني في البلد، على خدمات حفظ الصحة والحماية الاجتماعية.

٢٣- وأكد الحوار أيضاً على الحاجة إلى إطار أكثر ديمقراطية لتبادل البحوث والمعارف حول المسائل الاجتماعية - الاقتصادية. وفي هذا الصدد، أُشير إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ كمثال لآلية دولية فعالة تتولى استعراض وتقييم المعلومات العلمية التي يقدمها العلماء والمجتمع المدني. واقتُرح إنشاء آلية مماثلة لتبادل المعلومات المتعلقة بالفقر، بغية إضفاء مزيد من الشرعية على هذه الدراسات وزيادة القدرة على إقامة حوار يتعلق بالسياسات.

٢٤- وفيما يتعلق ببرامج الضمان الاجتماعي، شدد بعض المتحدثين على أهمية كل من النتائج والعمليات، وعلى أهمية توافق النتائج مع مبادئ حقوق الإنسان. وقد دافعت الأغلبية عن النُهج التشاركية والشاملة إزاء الحماية الاجتماعية. وأكد المشاركون مراراً على أهمية تبادل الممارسات الفُضلى بوصفها أداة مهمة في توجيه عملية وضع السياسات الوطنية. وفي ضوء الموارد المحدودة في بعض البلدان النامية والأزمة الحالية، أكد المتحدثون مجدداً الحاجة إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنمائية الرسمية وغيرها من أشكال المساعدة.

٢- الممارسات الفُضلى التي تتبعها الدول في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي من منظور حقوق الإنسان

٢٥- استعرض مدير إدارة مدفوعات وكالة الضمان الاجتماعي في جنوب أفريقيا، السيد ستالين لينكس، نظم الضمان الاجتماعي في بلده من منظور حقوق الإنسان. وأكد أن الحق في الضمان الاجتماعي منصوص عليه في دستور جنوب أفريقيا وفي التشريعات التكميلية للبلد. وأشار إلى أن المساعدة الاجتماعية تقدَّم أيضاً في جنوب أفريقيا للأجانب.

٢٦- ووجّه السيد لينكس نظر الحضور أيضاً إلى التغييرات الجوهرية في السياسات العامة، التي نتجت عن آلية المراجعة القضائية المنصوص عليها في الدستور، بما في ذلك الحالات التي أيدت فيها المحكمة حق جميع المقيمين إقامة شرعية في الحصول على الضمان الاجتماعي. وقد أدى المجتمع المدني دوراً حاسماً في ممارسة الضغط على الحكومة وفي التعاون معها أيضاً على تعزيز حقوق الإنسان. وإذ أكد السيد لينكس مجدداً أن جميع الحقوق مترابطة ومستقلة وغير قابلة للتجزؤ، فقد أضاف أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يجوز الاحتكام بشأنها للقضاء؛ غير أن الشرط التقييدي جعلها خاضعة لتوافر الموارد. وتشمل التحديات ذات الصلة بتقديم خدمات الضمان الاجتماعي الامتثال للقواعد والمعايير المتعلقة بتقديم الخدمات، والبعد المكاني، والاحتيال. واختتم كلمته بالتأكيد على أن التقدم والنجاح في تحسين نظم الضمان

الاجتماعي يستلزمان وجود مجتمع مدني نشط، وإقامة العدل، وتخطيط السياسات وتنفيذها بطريقة تضمن مراعاة حقوق الإنسان.

٢٧- وعرضت الأمينة الوطنية لتقييم وإدارة المعلومات في وزارة التنمية الاجتماعية ومكافحة الفقر، بالبرازيل، السيدة لوزيال ماريا دي سوزا تاباخوس، النُهُج الوطنية المتعلقة بالضمان الاجتماعي في بلدها. وأكدت أن الضمان الاجتماعي في بلدها حق للمواطنين وواجب على الدولة. وقالت إن بعض البرامج الرئيسية تتضمن تدابير تستهدف إعادة توزيع الثروة، والحد من الفقر ومظاهر عدم المساواة، وتعزيز التنمية العادلة والشاملة والمستدامة، والرصد والتقييم بهدف ضمان المساءلة أمام المواطنين.

٢٨- وأشارت السيدة تاباخوس إلى بعض الإنجازات التي تحققت بفضل تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي، منها الحد من الفقر، وعدم المساواة، والجوع وسوء تغذية الأطفال، إضافة إلى ما استجدّ من تطورات في الإدماج الاجتماعي. وكانت الأزمة الاقتصادية قد أكدت أهمية السياسات الاجتماعية التي تساعد على ضمان الحقوق الاجتماعية، وتشكل شبكة لتعزيز الأهداف الاجتماعية، وتضمن للناس حدّاً أدنى من القدرة الشرائية، ومن ثم فهي تمثل عاملاً يمكن أن يساعد في التخفيف من آثار الأزمة.

٢٩- وقدَّم رئيس الإدارة في وزارة التنمية الاقتصادية، في أذربيجان، السيد صاحب مامادوف، برامج الضمان الاجتماعي الرئيسية في بلده. وتستهدف هذه البرامج، فيما تستهدف، ضمان التنمية الاقتصادية المستدامة عن طريق المحافظة على الاستقرار الاقتصادي الكلي والتنمية المتوازنة للقطاع غير النفطي؛ وزيادة فرص العمل المدر للدخل والحد من الفقر بدرجة كبيرة؛ والحد من المخاطر الاجتماعية المحدقة بالمسنين والأسر الفقيرة والفئات الضعيفة؛ وتحسين الظروف المعيشية للاجئين والمشردين داخلياً؛ وتحسين نوعية الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية الميسورة التكلفة وضمان المساواة في الحصول عليها؛ وتعزيز وحماية المساواة بين الجنسين؛ وضمان الإدارة المستدامة للبيئة؛ ومواصلة الإصلاحات المؤسسية وتحسين الإدارة الرشيدة.

٣٠- وعرض المستشار الأول لوزارة الخارجية وشؤون الهجرة في لكسمبرغ، السيد ريموند فيبير، منظور حقوق الإنسان بشأن النجاحات والتحديات في نظام الضمان الاجتماعي في بلده. فبينما أحرزت لكسمبرغ تقدماً في ضمان الحقوق الاجتماعية للاجئين وملتمسي اللجوء، فقد واجهت تحديات فيما يتعلق، مثلاً، بضمان الإتاحة الشاملة للضمان الاجتماعي في سياق محاولة تجنب قيام مجتمعات متوازية بين مواطنيها وبين الأجانب الذين يشكلون ٤٠ في المائة من السكان النشطين في البلد. وتسعى لكسمبرغ إلى تحديد ناتج محلي إجمالي للرفاه كمؤشر للتقدم المحرز في الخدمات الصحية والتعليمية، إضافة إلى تنفيذ مبادرة جواز السفر الثقافي، التي ترمي إلى تيسير وصول الجميع إلى المؤسسات والبرامج الثقافية. وأشار المتحدث إلى الحاجة إلى نموذج جديد يحقق توازناً أفضل بين تأثيرات السوق وإلى إطار نظري جديد

للأمن البشري يراعي الأبعاد الاجتماعية والثقافية، وحقوق الإنسان، والتنمية المستدامة. وفي الختام، أكد السيد فيبير على أهمية التضامن فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية.

٣١- وأعقبت هذه العروض مداخلات من ممثلي جنوب أفريقيا وفييت نام وكازاخستان والمكسيك ومؤسسة مواطني العالم، وكذلك من السيدة ماريا فرجينيا براس غوميز عضو اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدكتورة سالومون.

٣٢- واعترف غالبية المتحدثين بأهمية الحماية الاجتماعية في الحد من الفقر وضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان. كما رأوا أن حصول المقيمين بصورة غير شرعية في البلد على التعليم والرعاية الصحية عنصر أساسي في الحماية الاجتماعية. وأشاروا أيضاً إلى أن الأزمة الاقتصادية الحالية والمصاعب المالية الناجمة عنها قد أثرت في برامج الضمان الاجتماعي وسياسات الجهات المانحة، مما أدى إلى تأثيرات سلبية على مسيرة بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. وثمة حاجة إلى تعزيز كل من برامج الحماية الاجتماعية والتعاون الدولي بغية التغلب على عواقب الأزمة.

٣٣- وأكد المتحدثون على الحاجة إلى إدماج برامج تخفيف الفقر في الخطط الإنمائية الوطنية، مع اتباع نهج تشاركي في تنفيذها. فيجب أن يراعى في السياسات الاجتماعية اختلاف احتياجات الفئات المختلفة، مثل مجتمعات الشعوب الأصلية، وسكان المناطق المعزولة، وسكان الريف. وقد تطرق المتحدثون إلى عدم وجود نظام ملائم لرصد وتقييم برامج الضمان الاجتماعي والنفقات الإدارية المتصلة بصرف المنح الاجتماعية، بوصف ذلك من بين المجالات المهمة لتحسين نظم الضمان الاجتماعي في بعض البلدان.

٣- دور المجتمع المدني في تحسين إتاحة نظم الحماية الاجتماعية وفعاليتها

٣٤- عرض مدير شؤون حقوق الإنسان في منظمة دياكوني لحقوق الإنسان، توفير الخبز للجميع، السيد ميشائيل فيندفور، مفهوم الضمان الاجتماعي الأساسي القائم على معايير حقوق الإنسان. وعرَّف الضمان الاجتماعي الأساسي بأنه نقل المال والمنافع العينية إلى الأفراد والأسر المعيشية لأغراض المعيشة دون أن يرتبط ذلك بدفع اشتراكات أو التسديد. وقال إن الضمان الاجتماعي الأساسي مطلوب لمساعدة الناس على العيش والحد من الفقر المدقع في البلدان النامية وفي أقل البلدان نمواً، أو لحماية الناس من المخاطر المهددة لحياتهم ومن الاستبعاد الاجتماعي في البلدان المتقدمة. وأكد السيد فيندفور أن أي نهج لتوفير الضمان الاجتماعي الأساسي قائم على حقوق الإنسان، يجب أن يتضمن آليات للمساءلة، وأن ينص على التزام الدول باحترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها. وفي معرض إشارته إلى مسألة المشروطية المقترنة بالمنح الاجتماعية، شدد على أن الشروط قد تعزّز الكفاءة والشروعية، غير

أنها قد تشكِّل تحديات إذا استُبعد المستفيدون بسبب عدم استيفاء الشروط. وبناءً على ذلك، يجب أن تكون الشروط، حالة فرضها، معقولة وواقعية وموضوعية وقابلة للتحقق.

٣٥- وعرض أحد العاملين الميدانيين في برامج الحماية الاجتماعية للحركة الدولية لإغاثة الملهوف (في مدغشقر)، السيد لالاو هاريفيلو هنري رمبيلو، أمثلة على البرامج التي تلقى الدعم في المجتمعات المدقعة الفقر. وفي معرض إشارته إلى ضرورة تركيز أي نهج للضمان الاجتماعي قائم على حقوق الإنسان، على الفئات الأشد ضعفاً، أكد أن الأفراد الذين يعيشون في حالة فقر مدقع ينبغي لهم القيام بدور رئيسي في الإسهام والتطوع في المبادرات التي يرعاها المجتمع المدني من أجل مكافحة الفقر المدقع. ولهذا السبب، اعتمدت الحركة الدولية لإغاثة الملهوف نهجاً تشاركياً، واشتركت مع المجتمعات المحلية في إقامة شراكات لإنشاء برامج تتسم بالشمول والاستجابة، مكنت هذه الفئات السكانية من الخروج من دائرة الفقر المدقع. ومع ذلك، شُدِّد على أنه إذا كان ينبغي دعم قدرة المجتمع المدني على الاستجابة بصورة أسرع من الدول، لمقتضيات الحال في المدى القصير، فإنه لا ينبغي أن يعتبر دور المجتمع المدني بديلاً عن الدور المنوط بالدول. واسترعى المتحدث الانتباه إلى الحاجة إلى تقييم الأثر الاجتماعي للبرامج الإنمائية على السكان. وأكد على أهمية حملات تدريب وتوعية الجمهور وأصحاب القرار بشأن الاعتراف بالسكان الذين يعيشون في حالة فقر مدقع واتخاذ إجراءات لصالحهم.

٣٦- وقدم ممثل مكتب الشؤون الدولية لحقوق الإنسان في الاتحاد اللوثري العالمي، السيد بيتر بروف، دراسة حالة عن المشروع التجريبي المتعلق بمنح الدخل الأساسي، الذي نفذ في ناميبيا، والذي تدعمه أيضاً منظمة توفير الخبز للجميع. وكان المجتمع المحلي قد أبدى التزاماً قوياً إزاء هذا المشروع، وهو ما تجلى في إنشاء لجنة استشارية محلية. وكان للقروض غير المشروطة وغير المحددة على أساس الدخل، التي قُدمت من خلال المشروع، تأثير إيجابي على حالة الفقر في صفوف الأسر المعيشية في المجتمع المستهدف، حيث أسهمت في تعزيز تمكين الأسر المعيشية، وتشجيع الأعمال الحرة، وزيادة القدرة الشرائية، وأدت كذلك إلى زيادة في صافي متوسط دخل الأسرة فاقت القيمة المالية للمنح نفسها. كما حققت القروض تأثيرات أخرى، شملت انخفاضاً كبيراً في عدد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الغذائي؛ وزيادة في معدل مباشرة العمل الحر؛ وانخفاضاً في مستوى سوء تغذية الأطفال؛ وزيادة في معدل الانتظام في المدارس الثانوية؛ وزيادة في معدل استخدام العيادة الصحية في المجتمع وزيادة دخلها؛ وانخفاضاً في معدلات الجريمة، وتعزيزاً لجهود مكافحة إدمان الكحوليات.

٣٧- وخلال الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قدَّم بيانات ممثلو كل من تونس، ومركز أوروبا - العالم الثالث، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، والاتحاد الدولي للجامعيات، والمجلس الدولي للعلوم الاجتماعية، والرابطة الدولية للضمان الاجتماعي،

وكذلك الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، وعضو اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدكتورة سالومون.

٣٨- وقد اعتُرف على نطاق واسع بأهمية الضمان الاجتماعي وضرورة وجود مصدر دخل أساسي، ولا سيما فيما يتعلق بتيسير الحصول على الرعاية الصحية والتعليم. وشُدِّد على الدور الحاسم للإدارة الرشيدة وأهمية تقييم أثر برامج الحماية الاجتماعية. كما أكد المتحدثون على الحاجة إلى رفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان بغية تمكين المجتمعات الفقيرة من الدفاع عن حقوقها. وينبغي لأي منظور قائم على الحقوق أن يوفر آلية للانتصاف أو للاحتكام إلى القضاء بشأن حق من الحقوق في حالات الاستبعاد من برامج الضمان الاجتماعي. علاوة على ذلك، من شأن أي نهج قائم على حقوق الإنسان أن يُبرز أهمية الالتزام برصد مدى وصول برامج الضمان الاجتماعي إلى أضعف الفئات، والالتزام بإدراج المنظور الجنساني في هذه البرامج. كما أشير إلى ضرورة معالجة النهج الطويلة الأجل التي تتناول الجذور النظامية والهيكلية للفقر يجب التصدي لها من خلال السياسات، مثل استصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي، وتحسين العدالة الاجتماعية.

٣٩- وأبرزت بعض البيانات التحديات التي تواجهها الدول والمجتمع المدني في إدامة المنح الاجتماعية بعد إنهاء المشاريع، وفي الحيلولة دون وقوع المستفيدين من هذه المشاريع في براثن الفقر مرة أخرى. وفي هذا الصدد، وُجّهت دعوة لإنشاء محفل دولي معني بالتضامن. ورداً على تساؤل عما إذا كانت منح الدخل التي خففت من وطأة الفقر قد صرفت الاهتمام عن واجب القضاء على مظاهر عدم المساواة، أُشير إلى أن المنح الاجتماعية لا ينبغي أن يُنظر إليها على أنها تصرف الانتباه عن جهود التصدي لمسألة عدم المساواة، وإنما كمكمل لهذه الجهود.

٤٠- وكان هناك اعتراف عام بأهمية اللامشروطية فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي الأساسي بوصفه أحد حقوق الإنسان. كما جرى التأكيد على أنه ما لم توفِّر الحكومات البنية الأساسية اللازمة للخدمات العامة، من الممكن أن تؤدي بعض الشروط العقابية، بغير قصد، إلى الاستبعاد. وفي الحالات التي تنطوي فيها تحويلات الضمان الاجتماعي النقدية على بعض الشروط، يجب أن يُحتكم إلى نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يتعلق بعواقب عدم الامتثال، وينبغي كذلك ألا يُستبعد المستفيدون فوراً؛ وإنما ينبغي أن يُسمح لهم باللجوء إلى آلية للمراجعة. وقد بيَّنت عمليات تقييم برامج المنح الاجتماعية أن معظم المستفيدين ينفقون المال بحكمة على التعليم والصحة والغذاء، وأنهم سوف يتصرفون بالأسلوب نفسه في حالة عدم وجود شروط.

٤١- وفيما يتعلق بتأثير الأزمة الاقتصادية والمالية على برامج الضمان الاجتماعي، أشير إلى أنه إذا كانت الأزمة قد تسببت في الحد من الموارد المتاحة لهذه البرامج، فإنها قد أبرزت أيضاً الحاجة إلى إصلاح الهيكل المالي الدولي، وذلك بتحسين القواعد التنظيمية وتعزيز الانفتاح والمساءلة.

باء – أثر الأزمتين الاقتصادية والمالية السلبي على جهود مكافحة الفقر

١– تعزيز جهود مكافحة الفقر في سياق الأزمتين الاقتصادية والمالية

٤٢– وجه السيد بيتكو دراغانوف، نائب الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، العناية إلى تزايد الفقر وأثره على التغذية والتعليم والصحة والعمالة، وكرر القول إن البلدان النامية قد تضررت جرّاء ذلك أكثر من غيرها. ومن شأن هذه الأزمة أن تفاقم أزمات أخرى في مجالات الغذاء والطاقة والديون. وقد كشفت هشاشة الأمن الغذائي، خاصة في أفريقيا، عن ضرورة اتباع نهج أكثر تكاملاً إزاء التنمية الزراعية يشمل الإصلاح الزراعي والاستثمار في الهياكل الأساسية في الأرياف. ورأى أنه ينبغي أن تكمَّل زيادة السيولة التي يقدِّمها صندوق النقد الدولي بزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية التي لا غنى عنها في مساعدة بلدان أشد فقراً في تحقيق استدامة الحماية الاجتماعية. وفي الختام، كرّر السيد دراغانوف نداء الأونكتاد بتطبيق وقف مؤقت لسداد الديون لفائدة أشد البلدان فقراً أثناء الأزمة حتى يبعد خطر تراكم مزيد من الديون، وشدد على ضرورة التوصل إلى نتيجة في جولة الدوحة من المفاوضات التجارية تفادياً لظهور نزعة حمائية جديدة.

٤٣– وأشارت ماريا فرجينيا براس غوميز، عضو اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لدى الأمم المتحدة، إلى كون تكاليف العولمة ومنافعها لم تُقتسم بالتساوي داخل الدول وفيما بينها، وإلى كون النساء والأطفال من الفئات الأشد تضرراً جرّاء ذلك. فخصخصة الخدمات العامة زادت من صعوبة الحصول عليها. وعرّفت لجنة وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عُقد في عام ١٩٩٥ طبيعة الفقر المتعددة الأبعاد تعريفاً جيداً. فالتمييز يمكن أن يكون سبباً للفقر ونتيجةً له والعكس صحيح أيضاً؛ لذلك، يجب أن تكون استراتيجيات التخفيف من الفقر قائمة على مبدأ عدم التمييز.

٤٤– وحثت السيدة براس غوميز الدول على الوفاء بالتزاماتها الأساسية بغية ضمان إعمال الحد الأدنى من المعايير المتعلقة بكل حق من حقوق الإنسان المكرّسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومع أنها تقرّ بأنّ قلّة الموارد قد تعوق إعمال حقوق الإنسان تدريجياً، فإنها شدّدت على أن العراقيل المرتبطة بالموارد لا تنقص من الطابع الملح للالتزام ولا تبرِّر الإمساك عن الفعل.

٤٥– والحوار المفتوح والتشاركي والهادف حيوي لضمان تبليغ الرسائل واحترام الحقوق. واتفقت السيدة غوميز مع بيانات تُلِيَت قبل ذلك على ضرورة توعية الفقراء بالحقوق. وفي معرض إشارتها إلى كون النساء سيتضررن أكثر من غيرهن من الأزمة بسبب البطالة وتدني الدخل وزيادة العنف، شدّدت على أنه ينبغي مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات.

٤٦– واقترح السيد مارتين خور، المدير التنفيذي لمركز الجنوب، إنشاء فئة جديدة من حقوق السحب الخاصة حسب الضرورة، عوض المخصَّصات العادية التي تُحدَّد بواسطة نظام

الحصص، وذلك لزيادة فرص البلدان النامية في الحصول على التمويل. وقد يكون من جملة الحلول المقترحة لأزمة الديون الحالية ولتلك المحتمل حدوثها اقتراح الأونكتاد تطبيق وقف مؤقت لسداد الديون، وهو حل قصير الأجل سيتيح للدول تأجيل سداد الديون أو الالتزامات بصورة قانونية، وإقامة نظام عالمي للتحكيم خاص بالديون كإصلاح هيكلي. وسيتيح هذا النظام للبلدان طلب تجميد ديونها والتماس إعادة هيكلتها باتفاق مبرم بين الدائن والمدين تحت إشراف قضائي. فيتاح بذلك تمويل جديد للبلد المعني نتيجة لإعادة الهيكلة، وهو ما من شأنه أن يكون أحد أهم العناصر في إصلاح الهيكل المالي الدولي.

٤٧- وشدّد السيد خور أيضاً على ضرورة كفل حيّز سياساتي للبلدان النامية كي تتّخذ تدابير للتعافي الاقتصادي وتتّبع استراتيجيات إنمائية طويلة الأجل وتحقّق الأهداف الإنمائية للألفية وتفي بالالتزامات في مجال حقوق الإنسان. وعدّد العوائق التي تكتنف الحيّز السياساتي، كشروط الإقراض التي تمليها المؤسسات المالية الدولية وأحكام اتفاقات التجارة الحرة التي تضر بالبلدان النامية عن طريق التزامات بزيادة تحرير التجارة وتدفقات الرساميل. وينبغي أن يُعاد النظر في تلك الاتفاقات على نحو يضع في الاعتبار النداءات التي أُطلقت أثناء الأزمة الحالية من أجل التنظيم والمساءلة في النظام المالي. وأكّد السيد خور مجدّداً ضرورة إصلاح النظام المالي العالمي، بما فيه إدارة المؤسسات المالية الدولية وسياساتها، الذي ينبغي أن تندرج فيه آلياتٌ شاملةٌ، كالجمعية العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، لكي يتسنّى لجميع أصحاب المصلحة، ولا سيّما للبلدان النامية، أن تشارك في عملية صنع القرار.

٤٨- وفيما يتعلق بالأمن الغذائي، دافع السيد خور عن احتفاظ الدول بقسط كبير من الإنتاج الغذائي المحلي لضمان اكتفائها الذاتي في أوقات الأزمات، فتتفادى بذلك الاعتماد على الواردات. وقد تضرر إنتاج الأغذية في البلدان النامية من الشروط التي أملتها المؤسسات المالية الدولية ومن الدعم المالي المقدَّم في البلدان المتقدمة. لذلك، فإن تخصيص أموال للتنمية الزراعية في أفريقيا لن يحدث تغييراً جوهرياً ما لم يقترن بإعادة النظر في السياسات التجارية المتبعة في البلدان المتقدمة.

٤٩- وتلا العروض المذكورة أعلاه نقاش تفاعلي. فأدلى ببيانات ممثلو كل من سلوفينيا والسويد وغيانا وفرنسا والمكسيك والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومؤسسة مواطني العالم، إلى جانب السيد سيفاس لومينا، الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥٠- وأقر المتكلّمون بكون سياسات مكافحة التقلبات الدورية أداة للتعامل مع نتائج الأزمات على المدى القصير، في حين أنه يجب أن تشتمل الحلول الطويلة المدى على سياسات شاملة تربط بين مجالات التجارة والبيئة وسياسات الاقتصاد الكلي وحقوق الإنسان. وحث المتكلمون الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية وعلى ضمان ألاّ

تضعِف استجابتها للضغوط المالية حماية حقوق الإنسان، لا سيّما فيما يتعلق بالفئات المهمّشة والضعيفة، وكذلك النساء والأطفال.

٥١- وأيّد العديد من المتكلمين ضرورة الإقرار بالعلاقة القائمة بين التجارة وحقوق الإنسان وضرورة إرساء أسس حوار بنّاء أكثر بشأن هذين المجالين بين المنظمات الدولية المختصة بكل منهما، بما في ذلك تحليل أثر التجارة على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها. وشجّع المتكلمون كذلك المهتمين بحقوق الإنسان على بحث آثار جولة الدوحة من المفاوضات التجارية على تمتع جميع الناس بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، وُجهت العناية إلى خطر انتهاج إجراءات حمائية في مجال التجارة بسبب تغير المناخ، لا سيّما إزاء الواردات من البلدان النامية.

٥٢- وحذّر بعض المتكلِّمين من أن تطبيق وقف مؤقت لسداد الديون قد يؤدي في المدى البعيد إلى مزيد من الاقتراض لسداد الديون أو إلى تراكم الفوائد المستحقة كما جرى في الماضي، رغم أن هذا الوقف يشكِّل حلاً على المدى القصير. وتم عوض ذلك الدفاع عن الإعفاء من الديون كتوصية بديلة، مع التذكير بعمليات إنقاذ شركات عبر وطنية أثناء الأزمة المالية والاقتصادية. وعلاوة على ذلك، حث متكلمون الدول المشاركة في المؤسسات المالية الدولية على أخذ التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الحسبان فيما تقوم به من أعمال.

٢- حماية حقوق الإنسان للفئات الضعيفة بوجه خاص أثناء الأزمات الاقتصادية والمالية

٥٣- قال الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها في التمتع الكامل بحقوق الإنسان وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إنه من المرجح أن تتحمّل البلدان النامية، وسكّانها الضعفاء بوجه خاص، الآثار السلبية للانكماش الاقتصادي في المديين القريب والبعيد. ومن المرجح أن يكون أثر ذلك الانكماش أقسى في أشد البلدان فقراً حيث إن قدرات تلك البلدان المالية على التصدي أقل، وليست لديها شبكات أمان أو لديها شبكات أمان ضعيفة، بالإضافة إلى ارتفاع مستويات الفقر والتفاوت الموجودة بالفعل. ويتطلب اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان في إدارة الأزمات اتباع سياسات تعطي الأولوية للفئات الأشد ضعفاً وتهميشاً.

٥٤- وقال الخبير المستقل أيضاً إن إيجاد حلول فعّالة يتطلّب عقد مشاورات مع المجموعات المستهدفة وإشراكها بصورة هادفة. وهناك حاجة إلى اتباع سياسات مواجهة التقلبات الدورية من أجل استدامة البرامج الاجتماعية القائمة وإنشاء آليات جديدة لمكافحة النتائج السلبية للأزمة. والشروط المرهقة المرتبطة بالقروض التي تمنحها مؤسسات مالية دولية تمنع البلدان المثقلة بالديون من اتباع تلك السياسات. وينبغي للمؤسسات المالية الدولية وغيرها

من الجهات المانحة أن تعطي الأولوية في منح قروض ميسَّرة للبلدان التي يمكنها سدادها وأن تعطي منحاً أو قروضاً أخرى للبلدان التي باستطاعتها أن تتحمّل عبئها.

٥٥- وحث الخبير المستقل على عدم استبعاد الأشخاص العاملين في القطاع غير الرسمي من برامج الضمان الاجتماعي، خاصة منهم النساء اللواتي يشكِّلن غالبية العاملين في هذا القطاع. وعبّر، في هذا السياق، عن قلقه إزاء ضعف حال العمال المهاجرين، الذين من المرجح أن يفقدوا وظائفهم أثناء الأزمة، والمهاجرين بلا وثائق المعرضين لظروف عمل استغلالية، وضحايا الاتجار بالبشر. وينبغي للحكومات، حتى أثناء الأزمات الاقتصادية والمالية، أن تبذل كل ما في وسعها للاستمرار في إعمال الحق في الغذاء والتعليم، لا سيما بالنسبة للأطفال، ولضمان عدم تخلُّف الأسر عن واجب تمكين أطفالهم من نيل التعليم وعدم تعريضهم لعمالة الأطفال.

٥٦- وتحدث فرانسيس ميستروم، العضو في مجلس الرابطة الفلامانية لحقوق الإنسان وفي مركز أوروبا - العالم الثالث، عن أهمية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، بما فيها الضمان الاجتماعي، خاصة في أوقات الأزمات. إذ ينبغي أن تتعدى الحماية الاجتماعية الحد من الفقر لكي تشمل دعم الدخل وتقديم الخدمات الاجتماعية. فتدفقات رؤوس الأموال بصورة غير قانونية إلى خارج البلدان النامية تفوق صافي تدفقات الأموال الوافدة إليها بصورة قانونية. لذلك، حث المتكلم الدول على البحث عن آليات لعرض قضايا تدفقات رؤوس الأموال بصورة غير قانونية على هيئات حقوق الإنسان. واقترح إنشاء آليات عالمية لإعادة التوزيع دفاعاً عن العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، مذكِّراً بالالتزامات القانونية الواقعة على عاتق الدول بأن تشارك في التعاون الدولي.

٥٧- ووصف السيد كاتسُوجي إيماتا، نائب الأمين العام للتحالف العالمي لمشاركة المواطنين، الحالة الراهنة بأنها تشهد احتشاد الأزمة المالية وأزمات المناخ والطاقة والغذاء، إلى جانب كونها أزمة حكم عالمية، وأبرز ضرورة إنشاء رابط متين بين الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية من جهة، والأجندة الإنمائية والخطاب المتعلق بالأزمة المالية، من جهة أخرى. وقد أتاحت الأزمة الاقتصادية لمنظمات المجتمع المدني فرصة للدفاع والتعاون. وشدد السيد إيماتا، في هذه الصدد، على دور المجتمع المدني في وضع وتنفيذ السياسات التي تراعي مصالح الفقراء، والتي تحتاج من كل بد إلى دعم المجتمع الدولي وإلى جهود مختلف أصحاب المصلحة. وينبغي أن يتعاون المجتمع الدولي، بما فيه المجتمع المدني، على اتخاذ تدابير جماعية تندرج فيها معايير ومبادئ حقوق الإنسان من أجل التصدي للأزمات المحتشدة الآنفة الذكر.

٥٨- واشتمل النقاش التفاعلي الذي تلا العروض المذكورة أعلاه على بيانات ألقاها ممثلون عن الفلبين، والاتحاد الدولي للجامعيات، ودائرة الأمم المتحدة للاتصال مع المنظمات غير الحكومية، ومؤسسة مواطني العالم.

٥٩- وتم التشديد على أن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان ليست التزامات وطنية فحسب، وإنما هي التزامات تتعدى بطبيعتها نطاق ولاية الدولة الإقليمية، وعلى أن تفعيل هذا الأمر حاسم في تمتع جميع الناس تمتعاً أكثر فعالية بجميع حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، اقترح بعض المتكلمين إنشاء آلية لحقوق الإنسان من أجل مساءلة الدول والمؤسسات المالية الدولية بشأن التزاماتها. وتم التأكيد بقوة على ضرورة الجمع بين الخطاب المتعلق بحقوق الإنسان والتنمية. فمن المنظور الإنمائي، شدّد العديد من المتكلمين على أهمية المساءلة أمام الناس، ولا سيّما أشدّهم تضرراً من الأزمات.

جيم - دور المساعدة والتعاون الدوليين في مكافحة الفقر

١- زيادة تماسك السياسات في مجال المساعدة والتعاون الدوليين

٦٠- تطرّقت ميغْنا أبراهام، رئيسة قسم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في منظمة العفو الدولية، إلى موضوع زيادة تماسك السياسات في مجال التعاون والمساعدة الدوليين، خاصة في سياق الأهداف الإنمائية للألفية. وسلّطت الضوء على أهمّية إعطاء الأولوية للشرائح الأشد تهميشاً وضعفاً في المجتمع، وعلى التمسك بمبدأ المساواة وعدم التمييز في جهود مكافحة الفقر. وقالت، في هذا الشأن، إنّ موطن الضعف في الأهداف الإنمائية يكمن في كون الأهداف المحددة بالأرقام قد تحوِّل التركيز الأساسي عن أشد المجموعات تهميشاً وضعفاً وتجعل الاهتمام ينصب على مجموعات يمكن التعاطي معها بسهولة أكبر فيما يخص بلوغ الأهداف المحددة بالأرقام. وهو ما لا يتفق والنهج القائم على حقوق الإنسان؛ فعدم التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية سيحُول دون بلوغ أحد الأهداف وقد يقوّض تحقيق الأهداف الأخرى.

٦١- وشدّدت السيدة أبراهام أيضاً على عدم الاتساق والتماسك بين الإطار القانوني لحقوق الإنسان والأهداف الإنمائية للألفية. فأوصت بأن يركّز إطار العمل الإنمائي لما بعد عام ٢٠١٥، بما فيه الأهداف الإنمائية، بثبات على حقوق الإنسان. وفي مؤتمر قمة استعراض الأهداف الإنمائية للألفية الذي سينعقد في عام ٢٠١٠ فرصة سانحة للتأثير في العملية المؤدية إلى ٢٠١٥، ومحك للدور الهام الذي يؤديه مجلس حقوق الإنسان وغيره من آليات حقوق الإنسان في ضمان مراعاة منظور حقوق الإنسان مراعاة كاملة في تلك العملية.

٦٢- وأشار ستين يورغنسون، مدير قطاع التنمية البشرية في البنك الدولي، إلى ضرورة اعتماد سياسات اجتماعية شاملة عوض الاعتماد على سياسات منفصلة تتعلق بالرفاه والعمل والصحة وغيرها من السياسات الاجتماعية. وقال إن هناك حاجة إلى تحقيق نتائج منصفة من حيث الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم والحماية الاجتماعية ونوعية تلك

الخدمات. وقال إن البنك الدولي بصدد إيجاد سبل فعّالة لضمان إدراج أبعاد حقوق الإنسان وآثارها في سياساته وبرامجه.

٦٣- وأضاف السيد يورغنسون أن ما يهمّ ليس المساواة في الفرص المتاحة فحسب، وإنما في النتائج المحصلة كذلك حتى يتسنى لأي سياسة اجتماعية أن تكون شاملة. وضرب مثلاً بالبلدان المتقدمة التي تقدّم الأموال إلى بلدان نامية من أجل التصدي لتغير المناخ، واقترح أن ينظر المجتمع الدولي فيما إذا كان من الممكن اتباع سياسات مشابهة في المجال الاجتماعي على الصعيد العالمي. أمّا السياسات الاجتماعية التي تقتضي التغيير، فينبغي أن تركِّز على تحقيق نتائج منصفة في مجال توفير خدمات الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية ونوعية تلك الخدمات، وعلى تحسين عملية الاعتراف بحقوق المواطنين ومسؤولياتهم. لذا فإنه يجب إحراز مزيد من التقدم في ضمان تمكين الفقراء قانونياً وفي تنفيذ إصلاحات سياساتية ومؤسساتية بغية تحسين الخدمات العامة على نحو يتسق وأطر العمل المعيارية الدولية في مجالي حقوق الإنسان والضمان الاجتماعي.

٦٤- وفي النقاش التفاعلي الذي تلا العروض الآنفة الذكر، ألقى بيانات ممثل كل من إندونيسيا والسويد وفييت نام والمكسيك، وعضوة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك ممثلو الاتحاد الدولي للجامعيات، والاتحاد العالمي لإشراك المواطنين، والرابطة الفلامانية لحقوق الإنسان، والدكتورة سالومون.

٦٥- وتوافقت الآراء على أن المناقشات المتعلقة بتماسك السياسات ينبغي أن تتناول اتساق الأجندة الإنمائية مع المعايير الشارعة المتعلقة بحقوق الإنسان، مع التأكيد على أن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دأبت، في تعليقاتها العامة، على أن تطلب إلى البلدان المتقدمة والنامية أن تضع في اعتبارها التزاماتها في مجال حقوق الإنسان عند وضع سياساتها واتخاذ قراراتها، بما في ذلك من خلال التعاون والمساعدة الدوليين. والتعاون الدولي لا ينحصر في المساعدة المالية، فهو يشمل معالجة النظام الاقتصادي العالمي وما ينطوي عليه من عوائق. وتم التشديد تكراراً على أنه ينبغي أن تواصل الجهات المانحة تقديم موارد إلى بلدان أقل نمواً لمساعدتها على تحقيق غاياتها الإنمائية، متقيدةً في ذلك بالتزامها تقديم مساعدة إنمائية رسمية نسبتها ٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، والأهم من ذلك جعل المعونة أكثر فعالية. ويقتضي تماسك السياسات أيضاً الوفاء بالتزامات الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان رغم التعهدات المختلفة المقطوعة بموجب اتفاقات دولية أخرى. وتطبيق منظور حقوق الإنسان على الأنشطة الإنمائية ليس خياراً سياساتياً، وإنما هو شرط قانوني سيحول عدم تنفيذه دون تحقيق تنمية حقيقية ونتائج منصفة.

٦٦- ومن المسائل التي حظيت باعتراف واسع النطاق بوصفها تشكل عناصر حيوية من منظور حقوق الإنسان، التركيز على عدم التمييز وعلى المساواة والأبعاد الجنسانية، وإعطاء الأولوية للفئات السكانية الأكثر تهميشاً وضعفاً التي تعيش في الفقر. وحتى تكون الأهداف

الإنمائية للألفية ذات معنى، يجب تحديدها على نحو يجعلها تستجيب لاحتياجات كل بلد ولشواغله الإنمائية. وشدّد المتكلِّمون على دور وكالات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وغير الحكومية والمجتمع المدني، إلى جانب الدور الاستباقي الذي تقوم به مختلف آليات حقوق الإنسان، في جعل الأهداف الإنمائية للألفية وجهود مكافحة الفقر تراعي الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢- تعزيز فعالية التعاون والمساعدة الدوليين

٦٧- اعتمدت مارغوت سالومون، وهي محاضرة أولى في مركز دراسات حقوق الإنسان في كلية الاقتصاد بجامعة لندن، على طائفة من الاستنتاجات لكي توضّح أن السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة التي ظلّت سائدةً خلال العقدين ونصف العقد الماضيين قد أخفقت في تحقيق ما سطَّرته من أهداف تسريع النمو الاقتصادي والحد من الفقر وجعل الاقتصادات أكثر استقراراً. وتتمثل الفكرة الرئيسة المستخلصة من هذه التطورات في أن حالة الفقر التي يعرفها العالم اليوم ليست وليدة الصدفة، وإنما هي نتيجة للسياسات التي انتُهجت. وسيتعزَّز التعاون الدولي على إعمال حقوق الإنسان من خلال التصدي لكل من الفقر (أوضاع من هم أسوء حالاً) والتفاوت الاقتصادي العالمي، وذلك لأسباب عديدة منها أن عملية التفاوت كانت نتاجاً لاختلال في ميزان القوى والتأثير على الصعيد العالمي وأن التفاوت العالمي سببٌ في الحرمان التعسفي وفي جحد حقوق الإنسان. وصارت مشاركة الفقراء في حياة المجتمع العالمي مستحيلةً بسبب حالة الفقر المطلق؛ وقد تفاقم ذلك جرّاء الإقصاء الناجم عن افتقارهم إلى العلاقات. وفضلاً عن ذلك، يشكِّل الفقر العالمي نوعاً من التمييز غير المباشر في حق الفقراء. فربّما لم توضع القواعد التي تحكم الاقتصاد العالمي بقصد حرمان بعض الناس من الحصول على مستوى معيشة لائق، غير أن ذاك هو الأثر الذي تمخَّضت عنه.

٦٨- أمّا بشأن الإخفاقات السياساتية الماضية والآثار السلبية للأزمة المالية، فقد تمسّكت الدكتورة سالومون بالقول إن عبء الإثبات يقع حاضراً على عاتق الجهات المعنية، من حكومات وصانعي سياسات ومؤسسات مالية دولية، لتبرهن على أن الإصلاحات كانت تصب في مصلحة الفقراء الفضلى. وينبغي إعطاء مذهب العناية الواجبة في القانون الدولي دوراً أقوى لكي يدعم سياسات اجتثاث الفقر على الصعيد العالمي ويسهّل تحديد مسؤوليات مختلف الفاعلين على الصعيدين الوطني والدولي معاً. وفي معرض إشارة الدكتورة سالومون إلى ضرورة وضع وتطبيق مؤشرات لتحديد المسؤولية في ظل العولمة، لاحظت أنه قد يحق لضحايا الأزمة المالية والاقتصادية الأخيرة وللدول المتضررة منها الحصول على تعويضات، بما في ذلك على ضمانات بعدم التكرار، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي العام.

٦٩- ووجهت الدكتورة سالومون العناية إلى أن الفقراء يحتاجون إلى أكثر من قوانين محسَّنة وخطب بليغة بشأن حلول عالمية، وهي حلول تقتضي جملة أمور منها وضع أفضل نظام ممكن من أجل مراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على النحو الواجب في صنع السياسات العالمية وإجراء تغيير هادف وعاجل في الاقتصاد السياسي الدولي تدعمه آليات قوية لإعمال حقوق الإنسان.

٧٠- وشدّدت فيوليت روبّانير، مديرة منظمة الأبعاد الثلاثة - التجارة - حقوق الإنسان - الاقتصاد المنصف، على أن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي التجاري والمالي والاستثماري قد تطوَّرا إلى حد كبير بمعزل عن بعضهما البعض، مع أنه كان للقانون الثاني أثر بارز في الحد من الفقر، بما في ذلك الحصول على الغذاء والخدمات الصحية والتعليم. ومن الجوانب الهامة في سياق التعاون الدولي، ضمان وضع التزامات تتعدى نطاق الولاية الإقليمية للدولة باحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها وإعمالها. وكثيراً ما يتم التفاوض على اتفاقات التجارة بطرائق غير شفافة وغير تشاركية وهو ما يتناقض مع مبدأين من مبادئ حقوق الإنسان هما حرية الإعلام والمشاركة في الشؤون العامة.

٧١- وفي المنتدى الثالث الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة، المعقود في عام ٢٠٠٨ في أكرا، تعهَّدت البلدان النامية والبلدان المانحة بضمان أن تضع كل منها سياساتها وبرامجها الإنمائية الخاصة بها وأن تنفذها بأساليب تتسق مع الالتزامات الدولية المتفق عليها بشأن المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان واستدامة البيئة. لذلك، فإن جميع الدول ملزمة بضمان أن تساعد قواعد واتفاقات التجارة البلدان على تحقيق غاياتها الإنمائية وأن تؤدي إلى تخفيف الفقر على نحو يتفق والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ويجب، على الخصوص، تقييم الآثار المتباينة التي تخلّفها اتفاقات التجارة والاتفاقات ذات الصلة بالتجارة على البلدان النامية والفئات الضعيفة داخل تلك البلدان.

٧٢- وقد تساعد التجارة على إعمال حقوق الإنسان عندما تكون عمليات صنع القرار قائمة على قواعد وأدلة بالاستناد إلى حقوق الإنسان كمعايير أو مقاييس معترف بها دولياً، بعكس فرض الشروط، وإلى تقييمات الأثر على حقوق الإنسان كأداة يمكن استخدامها لتسهيل صنع السياسات. وينبغي أن تستند تقييمات الأثر إلى المعايير الشارعة في مجال حقوق الإنسان وأن تطوِّر مؤشرات ملائمة يمكن استخدامها لتقييم آثار قواعد التجارة السلبية منها والإيجابية.

٧٣- وشدَّدت تيتا برادا دي ميسا، الموظفة المسؤولة عن فرع شراكة التنمية في منظمة العمل الدولية، على أهمية تماسك السياسات والمضي قدماً في عمليات إصلاح الأمم المتحدة، بما فيها اعتماد "نهج توحيد الأداء" من أجل زيادة فعالية التعاون الدولي. وأشارت، في هذا الصدد، إلى بعض أهم مبادرات منظمة العمل الدولية، ومنها مبادرة العمل اللائق كواحدة

من أهم استراتيجيات الحد من الفقر التي تدعم البرامج القطرية للعمل اللائق التي تضعها البلدان نفسها.

٧٤- وفي سياق التعافي من الأزمة، أطلقت منظمة العمل الدولية الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل، وهو آخر إطار عمل تم وضعه للسياسات العملية الهادفة إلى تسريع خلق فرص العمل واستعادة الوظائف، وإلى بناء نظم حماية اجتماعية، وتعزيز احترام المعايير الدولية للعمل، وتيسير الحوار الاجتماعي، وتشكيل عولمة عادلة ومستدامة عن طريق زيادة تماسك السياسات والشراكات مع منظمات أخرى من داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

٧٥- وفي النقاش التفاعلي الذي تلا العروض المقدَّمة، أدلى ببيان كل من ممثل النرويج، وممثل الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع. وتم التأكيد على عدم قابلية أي من حقوق الإنسان للقسمة وعلى كونها حقوقاً مترابطةً ومتوقِّفةً على بعضها البعض، وتم الإقرار بشكل واسع بأن مراعاة معايير ومبادئ حقوق الإنسان في جميع جهود مكافحة الفقر ستساهم في تماسك السياسات وفي تفعيل المعونة. ولا تزال الجهود المتواصلة للوفاء بالالتزامات في مجال حقوق الإنسان وبالمساعدة الدولية تحدياً مستمراً لضمان التماسك الأفضل لسياسات المساعدة والتعاون الدوليين في مجال مكافحة الفقر. وثمة حاجة إلى نظام تجاري متعدد الأطراف جديد يتيح للفقراء التمتع الكامل بإعمال حقوق الإنسان.

دال - النقاش التفاعلي مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان

٧٦- خصص المحفل الاجتماعي جزءاً من دورته لإجراء نقاش تفاعلي مع اثنين من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات المواضيعية لمجلس حقوق الإنسان حضرا أعمال المحفل، وهما ماريا ماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، والسيد سيفاس لومينا، الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية ذات الصلة على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى ماريا فرجينيا براس غوميز، العضوة في اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتدخَّل أثناء النقاش التفاعلي ممثلو كل من الصين، وغيانا، ورابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، ومركز أوروبا العالم الثالث، والتحالف العالمي لمشاركة المواطنين، والاتحاد الدولي للجامعيات، والاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين.

٧٧- وقالت الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع إنه يمكن اعتبار الأزمة فرصة سانحة لإعادة هيكلة النظام المالي العالمي وكذلك لإعادة النظر في السياسات الاجتماعية وإصلاح النظام الضريبي الوطني وبرامج الحماية الاجتماعية. وأكّدت على وجوب

تقيُّد أطر العمل المنقّحة بحقوق الإنسان وخاصة بالحق في الضمان الاجتماعي، مع إقرارها بأن نطاق العمل قد يقتصر على البلدان النامية لكونها الأشد تضرراً من الأزمة الحالية.

٧٨- ودافعت الخبيرة المستقلة عن إنشاء نظم حماية اجتماعية واسعة النطاق تستند إلى إطار عمل قانوني يحترم حقوق الإنسان، مبيِّنةً أن الحماية الاجتماعية قد تكون أداة فعالة للحيلولة دون انزلاق مزيد من الناس إلى الفقر وللمساعدة أيضاً في تحقيق النمو والتعافي الاقتصاديين. وشدّدت أيضاً على مبدأي المساواة وعدم التمييز وعلى إعطاء الأولوية للضعفاء والمهمَّشين وعلى وضع المساواة بين الجنسين في صميم نُظُم الضمان الاجتماعي. أما بشأن التعاون والمساعدة الدوليين، فقد أكّدت على أنه ينبغي عدم اتخاذ الأزمة ذريعة لعدم الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية؛ بل إن الأزمة، على العكس من ذلك، فرصة لتحسين فعالية المعونة وزيادة الشفافية وخفض تكاليف المعاملات المرتبطة بالمساعدة الإنمائية الرسمية.

٧٩- وتطرّق الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية ذات الصلة على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان مجدداً إلى الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية، وعلى البلدان الفقيرة المثقلة بالديون بوجه خاص، وإلى الحاجة إلى حل جديد لإنهاء مشاكل الديون قوامه الشفافية والمساءلة والشمولية والاشتراك في المسؤولية. واتفق مع آراء العديد من المشاركين الذين قالوا إن الأزمة ليست تحدياً للجهود المبذولة عالمياً من أجل مكافحة الفقر فحسب، وإنما هي كذلك فرصة لإعادة تصور النظام الاقتصادي العالمي. وأكّد الخبير المستقل أن سياسات الاقتصاد الكلي التي تحد من الحيّز المالي المتوافر للبلدان الفقيرة في التصدي للأزمات قد أتت بعكس النتائج المتوخاة منها.

٨٠- وأشارت السيدة براس غوميز إلى الالتزامات الأساسية وإلى الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وشدَّدت على الحاجة إلى وضع مقاييس وتحديد آجال لتقييم الإعمال التدريجي، إلى جانب تقديم تقارير عن الكيفية التي ستفي بها الدول بهذه الالتزامات في مجال حقوق الإنسان. وعرّفت الضمان الاجتماعي بأنه نظام شامل يضم العديد من البرامج كالمساعدة الاجتماعية والتأمين الاجتماعي والحصول على الخدمات الاجتماعية. وللإرادة السياسية أهمية في تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي. ولكي تراعى حقوق الإنسان في برامج الضمان الاجتماعي، ينبغي صياغة مقاييس خاصة بحقوق الإنسان صياغة واضحة. وفي الختام، أكّدت السيدة براس غوميز على ضرورة شروع المهتمين بحقوق الإنسان في حوار مع الشركاء في مجالي التجارة وتغير المناخ وجميع المواضيع الأخرى التي تمس حقوق الإنسان.

رابعاً – الاستنتاجات والتوصيات

ألف – الاستنتاجات

٨١- الاستنتاجات الواردة أدناه مستقاة من العروض التي قُدمت والبيانات التي أُدلي بها أثناء انعقاد المحفل الاجتماعي وممّا صاحبها من نقاشات تفاعلية.

٨٢- رحّب المحفل الاجتماعي في دورته لعام ٢٠٠٩ بالفرصة التي سنحت بفتح حوار مع جميع المشاركين على قدم المساواة وشجّع المنظمات الشعبية العاملة مع الفقراء ولصالحهم وكذلك الفقراء أنفسهم على المشاركة أكثر لكي يعبّروا عن أفكارهم ويستعرضوا تجاربهم ولكي يتفاعلوا مع فاعلين آخرين.

٨٣- وتم التشديد أيضاً على أن إدخال إصلاحات هامة على النظام الاقتصادي والمالي الدولي وعلى المؤسسات المالية الدولية أمر حيوي في بلوغ نظام دولي أكثر إنصافاً وأكثر اعتماداً على المشاركة، وهو ما سيسهم بشكل كبير في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في مكافحة الفقر.

٨٤- وتم التذكير بأن المساعدة والتعاون الدوليين مكرسان في الفقرة الفرعية ١ من المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي غيرها من المواد. ومن الواجب مساعدة البلدان التي لا تملك الموارد المحلية على إعمال الحقوق المعترف بها في العهد إعمالاً تاماً وتدريجياً. وتم التأكيد مجدّداً على أن المبادئ والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان قد أسّست لمساعدة وتعاون دوليين فعّالين.

٨٥- وللمساعدة والتعاون الدوليين دور هام في جعل الضمان الاجتماعي قابلاً للتحقيق في جميع الدول. وحث المشاركون الدول المانحة على الوفاء بالتزاماتها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية وينبغي أن تتوفر للدول آليات تضمن استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية استخداماً فعّالاً وموضوعياً.

٨٦- ومن شأن التجارة أن تهيئ بيئة تمكّن من اجتثاث الفقر إذا ما توفّرت قاعدة مناسبة من مبادئ حقوق الإنسان. ويمكن الاستفادة من حقوق الإنسان كإطار عمل ومرجع وأداة لتقييم المكاسب المحققة من تحرير التجارة والخسائر الناجمة عنه، خاصةً في ما قد يكون له من أثر على الفئات الأفقر والأضعف في المجتمع.

٨٧- ولا بد من اتخاذ تدابير شاملة لتخفيف عبء الدّين على البلدان الفقيرة المثقلة بالديون. وينبغي أن تأخذ تلك التدابير في الحسبان أموراً منها ولوج البلدان المتأثرة إلى الأسواق العالمية بطريقة منصفة إلى جانب الاستفادة من التحكيم الدولي في مجال الديون.

ويمكن كذلك اعتبار إلغاء الديون شكلاً ممكناً من أشكال تعويض الاقتصادات المثقلة بالديون التي تتحمّل نتائج أزمة هي غير مسؤولة عنها.

٨٨- وليس الضمان الاجتماعي أمراً اختيارياً، ولا هو عمل خيري. بل إن توفير الضمان الاجتماعي التزام مكرَّس في القانون الدولي لحقوق الإنسان. ونُظُم الضمان الاجتماعي مهمة أثناء الأزمات لحماية من يعانون من الآثار السلبية للأزمة وللمساهمة في توفير فرص عمل وفي التعافي الاقتصادي.

٨٩- والضمان الاجتماعي أداة قوية ومتيسِّرة لحماية الحقوق الأساسية لجميع الأشخاص. وينبغي كذلك ألاّ يقتصر الغرض منه على الحد من الفقر وأن يحمي الأشخاص من الآثار السلبية لأزمات السوق والاقتصاد. فيصبح، بذلك، متاحاً للجميع، وخاصة للضعفاء من المجموعات والأفراد بمن فيهم أولئك الذين ليسوا جزءاً من الاقتصاد الرسمي للدولة. وينبغي أن يشكّل الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية للجميع.

٩٠- والضمان الاجتماعي، بوصفه حقاً مكفولاً للجميع، يقتضي من الدول اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتوفير تغطية الضمان الاجتماعي للجميع، ولا سيما للفئات الأضعف. وقد أدى حرمان غير المواطنين والمهاجرين والمقيمين بلا مركز قانوني من برامج المساعدة الاجتماعية في شكل مِنح وتوفير خدمات الرعاية الصحية والتعليم بالعديد من الناس إلى الفقر والإقصاء. وحتى يحقق الضمان الاجتماعي الحد الأدنى من الشمول، ينبغي أن تشتمل برامجه على نواة من المزايا تُمنح دون قيد أو شرط. وللمجتمع المدني دور هام يؤديه في التوعية وفي الدفاع عن نُظم ضمان اجتماعي أكثر شمولاً.

٩١- ويقف الفقر حائلاً دون إعمال حقوق الإنسان والتمتع بها. لذلك، يجب أن يظل اجتثاث الفقر أولوية من أولويات المجتمع الدولي. ويجب أن يكون الفقراء محور السياسات العامة ويجب ضمان حقوقهم في المشاركة. وينبغي أن تراعى في برامج واستراتيجيات اجتثاث الفقر، وكذلك في السياسات المتبعة من أجل التصدي للأزمة الاقتصادية، احتياجات وشواغل الفئات الأضعف، بما فيها الأشخاص ذوو الإعاقة والسكان الأصليون، واحتياجات وشواغل النساء والأطفال.

باء - التوصيات

٩٢- يحث المشاركون مجلس حقوق الإنسان على بذل الجهد للانتهاء من العمل على تحرير مشروع مبادئ توجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان، وهي مبادئ حيوية للترويج لنهج إنمائي قائم على حقوق الإنسان.

٩٣- وينبغي فعل المزيد لتوضيح مفهوم المؤشرات وتطبيقها بغرض قياس أثر البرامج والسياسات الهادفة إلى مكافحة الفقر في صفوف الضعفاء والمهمَّشين وبغرض رصد الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٩٤- والتزامات الدول المتعلقة بحقوق الإنسان ليست التزامات ذات طبيعة وطنية فحسب، وإنما هي التزامات تتعدى نطاق الولاية الإقليمية. ولأنها كذلك، ينبغي للدول والمنظمات الحكومية الدولية، بما فيها منظومة الأمم المتحدة، أن تسعى جاهدةً إلى تنفيذ تلك الالتزامات التي تتعدى نطاق الولاية الإقليمية عن طريق إنشاء المؤسسات والآليات الضرورية لذلك وتوطيدها.

٩٥- ومؤتمر قمة استعراض الأهداف الإنمائية للألفية الذي سيُعقد في عام ٢٠١٠ فرصة ينبغي اغتنامها لإعطاء المجلس وغيره من آليات حقوق الإنسان دوراً أكبر في ضمان مراعاة منظور حقوق الإنسان بشكل كامل في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في المرحلة اللاحقة وأجندة ما بعد عام ٢٠١٥.

٩٦- ونظراً للأثر السلبي الذي تخلِّفه الأزمات على الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف وعلى المساعدة الإنمائية الرسمية، ينبغي التشديد أكثر على التمسك بمبادئ المساعدة والتعاون والتضامن على الصعيد الدولي.

٩٧- ويجب التعامل مع الإصلاحات والاقتراحات المتعلقة بالحكم الاقتصادي العالمي بواسطة آليات شاملة، كالجمعية العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، بغية ضمان إشراك جميع أصحاب المصلحة، وخاصة منهم البلدان النامية، في عملية صنع القرار. وينبغي أن تكون مبادئ الشفافية والمساءلة والشمولية المتعلقة بحقوق الإنسان الركيزة التي تقوم عليها هذه الإصلاحات المتواصلة مع إيلاء الاحترام الواجب للحيّز السياساتي الذي تحتاجه البلدان النامية.

٩٨- ويمكن كذلك أن تشمل الحلول المقترحة للأزمة المالية إنشاء فئة جديدة من حقوق السحب الخاصة تستند إلى معيار الضرورة عوض نظام الحصص المتبع حالياً. فهذا سيزيد من فرص البلدان النامية في الحصول على الأموال التي تحتاجها لتطبيق تدابير مواجهة التقلبات الدورية كوسيلة للتصدي للأزمة. وينبغي كذلك التعمق في دراسة مقترح الأونكتاد بتطبيق الوقف المؤقت لسداد الديون كتدبير مرحلي لمعالجة الأزمة.

٩٩- وينبغي تحديد تواريخ انعقاد دورات المحفل الاجتماعي المقبلة مباشرة قبل انعقاد دورات مجلس حقوق الإنسان أو بعدها بغية تيسير مشاركة منظمات المجتمع المدني بشكل أكبر، وخاصة المنظمات من البلدان النامية التي يسافر العديد منها إلى جنيف لحضور دورات المجلس. وينبغي أن تظل المواضيع التي تُطرق في المحفل الاجتماعي وسيلة لإضافة القيمة إلى عمل المجلس في مجال اجتثاث الفقر؛ وينبغي أن يستمر المحفل، بذلك، في إتاحة الفرص لمزيد من تبادل الآراء المعمَّق وتحسينه بين جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم المجتمع المدني والأفراد الذين يعيشون في فقر مدقع.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة.

٢- تنفيذ الولاية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/١٠.

٣- اختتام الدورة.

المرفق الثاني

قائمة المشاركين

الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان

الأردن، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو، جنوب أفريقيا، زامبيا، سلوفينيا، السنغال، شيلي، الصين، غانا، فرنسا، الفلبين، قطر، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي يمثلها مراقبون

أذربيجان، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جورجيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، رواندا، رومانيا، زمبابوي، سنغافورة، السويد، صربيا، العراق، عمان، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، قبرص، كازاخستان، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، ماليزيا، المغرب، نيبال، هايتي، اليمن.

الدول غير الأعضاء التي يمثلها مراقبون

فلسطين، الكرسي الرسولي.

المنظمات الحكومية الدولية

الاتحاد الأفريقي، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، المنظمة الدولية للفرانكوفونية، مركز الجنوب.

الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات صلة

منظمة العمل الدولية، منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي.

المنظمات غير الحكومية

منظمة الأبعاد الثلاثة – التجارة – حقوق الإنسان – الاقتصاد المنصف، مؤسسة الحكيم، منظمة العفو الدولية، شبكة الشعوب الأصلية والقبلية الآسيوية، رابطة المواطنين العالميين، رابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، معهد توفير الحبز للجميع، مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مركز أوروبا – العالم الثالث – التحالف العالمي لإشراك المواطنين، المجلس الدولي للمرأة، مركز ديفيد م. كندي للدراسات الدولية، الاتحاد العالمي لنقابات العمال، منظمة تضامن المرأة الأفريقية، منظمة الفرنسيسكان الدولية، مؤسسة فريدريك – إيبرت، المنظمة الدولية للمعوقين، منظمة الأمل الدولية، المنظمة الدولية المشتركة بين الأديان، الاتحاد الدولي للجامعيات، اللجنة الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلس الدولي لحقوق الإنسان، المجلس الدولي للعلوم الاجتماعية، مبادرات التغيير العالمية، معهد التركيب الكوكبي، منظمة الشمال والجنوب في القرن الحادي والعشرين، المنظمة القارية لحقوق الإنسان، منظمة فرسان مالطة، الرابطة النسائية لعموم منطقة المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا، Plan Life، Retorno a la Tierra، رابطة سوسيلا دارما الدولية، القرية السويسرية – منظمة غير حكومية، الاتحاد النسائي الدولي للسلام العالمي، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، التحالف العالمي لجمعيات الشبان المسيحية، منظمة العالم من أجل العالم، منظمة زونتا الدولية.

المؤسسات الأكاديمية

المركز المختص في حقوق الإنسان، جامعة زيوريخ؛ مركز دراسات حقوق الإنسان، كلية الاقتصاد بجامعة لندن.